

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٤٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٨ قارات و١٨ سهماً (تبرع المواطن/ فرح موسى محمد عبده) بحوض العمدة رقم (٣) بمنشأة شنوان - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بالجانب ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

الجريدة الرسمية
العدد ٥٢ في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠١٨
الجريدة الرسمية
العدد ٥٢ في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠١٨



١	٢
١٤٣٩	١٤٣٩
١٤٣٩	١٤٣٩
١٤٣٩	١٤٣٩

الجريدة الرسمية
العدد ٥٢ في ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠١٨